



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية

(فاكس مباشر رقم 85 57 730 22 41 +)

7 فبراير 2007

الرسالة المعممة
CR/268

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات

الموضوع: القواعد الإجرائية التي وافقت عليها لجنة لوائح الراديو.

إلى المدير العام

حضرة السيد/السيدة،

تحية طيبة وبعد،

- 1 عملاً بأحكام الرقمين 12.13 و 14.13 من لوائح الراديو فقد وافقت لجنة لوائح الراديو في اجتماعها الثاني والأربعين (11-15 ديسمبر 2006) على قواعد إجرائية معدلة أو جديدة.
 - 2 والقواعد الإجرائية المعدلة أو الجديدة واردة في صفحات الاستبدال المرفقة من المجلد المنشور حديثاً (طبعة عام 2005 من القواعد الإجرائية، المشار إليها في الرسالة المعممة CR/249). وجميع القواعد الجديدة أو التعديلات على القواعد الموجودة والمدرجة أدناه تصبح نافذة فوراً. والتعديلات تتناول ما يلي:
 - 1.2 تعديل القواعد الإجرائية المتعلقة بالاتفاق الإقليمي ستوكهولم 1961 (ST61)، الواردة في الجزء A2 من القواعد الإجرائية.
 - 2.2 تعديل القواعد الإجرائية المتعلقة بالاتفاق الإقليمي جنيف 1989 (GE89)، الواردة في الجزء A6 من القواعد الإجرائية.
 - 3.2 قواعد إجرائية جديدة تتعلق بالاتفاق الإقليمي جنيف 2006 (GE06)، ستدرج في الجزء A10 من القواعد الإجرائية.
- وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

فاليري تيموفيف

مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: القواعد الإجرائية - طبعة عام 2005 - التحديث 3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء لجنة لوائح الراديو